

- ١ - تلاحظ أن حكومتي فرنسا وجمهورية التوغولاند قررتا ، بالاتفاق فيما بينهما ، أن ينال التوغولاند استقلاله عام ١٩٦٠ ، وفقا لرغبات مجلس نواب توغولاند ،
- ٢ - وتعرب عن تقديرها العظيم للعمل الذي قام به مفوض الأمم المتحدة والموظفون التابعون له ،
- ٣ - ينتهي ، فرنسا والسلطة الشعب في التوغولاند على ما أنجزوه في التوغولاند من أعمال تتيح بلوغ الهدف الأساسية لنظام الوصاية ،
- ٤ - وتقرر بناء على ذلك ، وبالاتفاق مع السلطة القائمة بالادارة أن ينتهي وفقا لل المادة ٢٦ باء من ميثاق الأمم المتحدة ، العمل باتفاق الوصاية الذي أقرته الجمعية العامة في ١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤٦ ، في اليوم الذي تتفق عليه حكومة فرنسا وحكومة التوغولاند ، والذي تصبح فيه جمهورية التوغولاند مستقلة عام ١٩٦٠ .

الجلسة العامة ٢٨٠

١٤ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٨

القرار ١٢٥٤ (الدورة ١٣)

المساعدة المقدمة إلى التوغولاند الموضوع تحت الادارة الفرنسية

أن الجمعية العامة ،

إذ تذكر رغبة مجلس نواب التوغولاند التي أبدتها في ٢٣ تشرين الاول (أكتوبر) ١٩٥٨ بشأن تقديم الأمم المتحدة المساعدة إلى التوغولاند (١)،

وقد أحاطت علما بما أكده ممثل فرنسا في جلسة اللجنة الرابعة رقم ٢٨٤ من أن السلطة القائمة بالادارة سوف تبلغ وتسهل حسب الاجراءات المعتادة طلبات المساعدة المقدمة من حكومة توغولاند إلى الأمم المتحدة ،

وأذ تحيط علما بالمساعدة القيمة التي قد قدمتها فرنسا إلى إقليم التوغولاند المشمول بالوصاية والموضوع تحت الادارة الفرنسية ،

(١) المرجع الأخير .

وأذ تدرك الدور المفيد البناء الذي أدرته الامم المتحدة والوكالات المتخصصة في ساعدة مختلف البلدان في مشاريعاتها الانمائية ،

وأذ تشير الى انشاء المسند ون الخاص باللجنة الاقتصادية لافريقيا في الآونة الاخيرة ،

وأذ ترى أن طلبات المساعدة المتعلقة بالاقاليم المشمولة بالواسية تستحق أن تنظر اليها الامم المتحدة بصفتها ،

تدعو الامم الاعلى الى اصدار المسند ون الخاص و مجلس المساعدة الفنية والوكالات المتخصصة الى النظر على وجه السرعة وبصفتها في آية طلبات للمساعدة تتعلق بالتوغو لاند وتنتمي من طريق السلطة القائمة بالادارة .

الجلسة العامة ٧٨٠

١٤ تشرين الثاني (نوفمبر) ١١٥٨

القرار ١٢٤ (الدورة ١٣)

نيل الاقاليم المشمولة بالواسية الحكم ذاتي أو الاستقلال

ان الجمعية العامة ،

أذ تشير الى أنها اعدت في قرارها رقم ٥٥٨ (الدورة ٦) المتخذ في ١٨ كانون الثاني (يناير) ١١٥٢ والقرارات التالية المتعلقة بالموضوع نفسه ، الى دعوة السلطة القائمة بالادارة كل اقليم من الاقاليم المشمولة بالواسية ، فيما دعتها اليه ، التي تendir المدة التي ينتظار فيها أن يحال الاقليم المعنى المسؤول بالواسية الحكم ذاتي أو الاستقلال ، والتي توسيع السلطات القائمة بالادارة باتخاذ التدابير اللازمة لبلورة هذا الهدف في وقت سبكر ،

وقد درست الفصل الخامس من الباب الأول من تقرير مجلس الواسية^(١) ،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة عشرة ، الملحق رقم ٤

(جع / ٣٨٢٢) السجل الاول .